

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٠ لسنة ٢٠٢٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ١٩٧٥ في شأن الهيئة العامة لمشروعات

التعمير والتنمية الزراعية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بتفويض رئيس مجلس الوزراء

في بعض الاختصاصات :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٨٢ لسنة ٢٠١٧ :

وبناءً على ما عرضه وزير الزراعة واستصلاح الأراضي :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرار:

(المادة الأولى)

يُستبدل بنص المادة (٤) من قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ١٩٧٥

معدلًا بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٨٢ لسنة ٢٠١٧ المشار إليهما ، النص الآتي :

يشكل مجلس إدارة الهيئة برئاسة وزير الزراعة واستصلاح الأراضي ،

وعضوية كل من :

وزير الموارد المائية والرى .

وزير التنمية المحلية .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية .

نائب وزير الزراعة لشئون الثروة الحيوانية والسمكية والداجنة .

الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة .

المدير التنفيذي للهيئة .

رئيس إدارة الفتوى لوزارة الزراعة واستصلاح الأراضي بمجلس الدولة .

مدير المركز الوطني لخطيب استخدامات أراضي الدولة .

ممثل لوزارة الدفاع .

ممثل لوزارة المالية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٣ جمادى الأولى سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ١٨ يناير سنة ٢٠٢٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي